

# حكم صلاة من صلى خلف إمام أخبر المأمورين بعد الصلاة أنه صلى بهم من غير طهارة عمداً

عبدالمحسن الزامل

جماعة صلوا خلف امام وبعد مرور ساعات اخبرهم انه صلى بهم على من غير طهارة عمدا ما حكم صلاتهم؟ وهل تجب عليه عادة هذا منكر كان يصلی عبد والعياذ بالله حتى شدد بعض اهل العلم في هذا لكن على العموم - [00:00:00](#)

صحيح انه ان صلاته صحيحة ما دام انه بعد الفراغ انما الخلاف لو كان قبل الفراغ تذكر مثلا صلى ثم تذكر قبل الفراغ وخرج من الصلاة يعني هذا فيه خلاف وان كان الاثر هو عموم - [00:00:15](#)

لا تصح مطلقا. اما في هذه الصورة بعد الفراغ كما تقدم في الاخبار عن النبي عليه الصلاة يصلون لكم فان اصابوا فلكم وبين اخطأ فلكم وعليهم رواه البخاري واحمد وهذا لفظ احمد وكذلك حديث عقبة بن عامر في هذا الباب - [00:00:35](#)

مسعود وابي ذر في الائمة لتصلوا معهم صلوا صلاة في وقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحا الى غير ذلك من الاخبار في هذا فالصعب انه لا عانة عليهم - [00:00:51](#)